

البغية

من ملخص الأحكام الشرعية على المعتمد من مذهب المالكية

نظم القاضي الأستاذ

الشيخ ماء العينين بن العتيق

1307-1376 هـ

1887-1957 م

تحقيق النظم وشرحه ودراسة مقارنة مع كتاب

ملخص الأحكام الشرعية على المعتمد من مذهب المالكية

تأليف

الأستاذ المحامي الشرعي

الشيخ محمد بن محمد بن عامر

1318-1381 هـ

1898-1961 م

إعداد

الدكتور جمعة محمود الزريقي

تقديم

وضع المنظومات الجامعة للعلوم أو المختصرة لها بقصد تسهيل التعليم والحفظ والمراجعة والاستحضار تقليد له تاريخه في الثقافة الإسلامية ، وما خلا فن من أرجوزات اخترقت شهرتها القرون ، وانتشرت في سائر الأقطار ، وانصبت عليها الشروح المتعددة ، وتعد بعض هذه الأرجوزات كما تعد بعض شروحها من عيون التراث العربي الإسلامي ومن معالم المادة التربوية في تاريخ تناقل العلوم .

ولعل من سينات التعليم العصري في بلاد العرب ما صاحبه من فكرة التقليل من أهمية حفظ المتن ، فقد أراد هذا النظام أن يعدل الكفة إلى جهة الفهم الواعي ، وأن يشجب الاقتصار على الاستذكار ، فوقع في التقریط ، ولم يعد تلاميذ المدارس يقفون على أهمية استحضار المبادئ عن ظهر قلب إلا في المواد العلمية ولا سيما في كليات الطب والهندسة والعلوم ، أما أهل اللغة والأدب فقد صاروا يطلعون على سير كبار الحفاظ في تاريخ التراث ويعتبرون في عداد الأجناس المنقرضة .

ولا يخفى عن أحد أن المطابع تلفظ كل سنة وبمختلف لغات العالم نوعاً من المذكرات في مختلف الفنون يدخل في نمط الميمانتو **Memento** ، والغاية منه هو التذكير برؤوس المسائل في تخصص من التخصصات ، وهي الغاية ذاتها التي من أجلها نظم العرب والمسلمون العلوم في قالب " شعري " موزون مقفى يسهل الحفظ ، ويدل على الإلمام الدقيق بتلك العلوم وبعبارتها ومصطلحها ، نذكر منها على سبيل المثال أرجوزة ابن سينا في الطب ، ونظم ابن عاصم في الفقه ، وألفية بن مالك في النحو .

ولعل واضع هذا الشرح والتحقيق القاضي الدكتور جمعة محمود الزريقي قد اقتنع من ممارسته للأحكام وخبرته بمشاكل ممارستها على اختلاف درجاتهم أن بذل الجهد في إخراج نظم ابن العتيق لا ينطوي على تبذير ولا يعد تشبهاً بأسلوب عتيق ، فهناك في نظره حاجة إليه قائمة ، أنية ومستقبلية ، بل إنه من الترصين الذي يعطى الامتياز لقلّة في التخصص .

ذلك هو الجانب المهني من عمل الدكتور الزريقي ، ولعمله جانبان آخران على الأقل هما : الجانب العلمي والجانب الثقافي .

يتمثل الجانب العلمي في أمور ثلاثة :

- 1] التعريف بالسياق التاريخي الذي وضع فيه الشيخ ماء العينين بن العتيق (1887 – 1958) منظومته الألفية في الفقه ، وذكر علاقة هذا التأليف بزيارة المؤلف للقطر الليبي في طريق الحج ، وذكر لقائه بالعالم الليبي المحامي محمد بن محمد بن عامر (1898 – 1961) الذي كان قد صنف كتاب " ملخص الأحكام الشرعية على المعتمد من مذهب المالكية " وسار في ترتيبه على ما يشبه تصنيف القانون على المواد ، وذكر اعتماد ابن العتيق على مصنف ابن عامر في مشروع نظم كان شرع فيه ، بعد أن أعجب برصانة مستنده .
- 2] نشر نظم ابن العتيق نشرًا مصححاً ، وهو هذه " البغية " من ملخص الأحكام الشرعية " وقد قرظها الشيخ مربيه ربه ماء العينين بقوله من أبيات ،

فبغية سائر العلماء تلقى ببغيتك المؤلف في القضاء

- 3] شرح " البغية " في تعليقات وأفية جمعت فوائد ملخص الأحكام " وفهوما عصرية للشارح تفيد التمرس وتوضح عبارة النظم .
- أما الجانب الثقافي في عمل الدكتور الزريقي فيظهر في دوافع مبادرته في مقدمته المحتفلة بلقاء ليبي مغربي على صعيد علمي لا يقر بالحدود .
- فهذه في نظره ، وهو محق صفحة أخرى من تاريخ التواصل المغربي الليبي على مستوى تبادل عواطف الإعجاب وفي باب الأخذ والتبادل .
- وبعد كل ما سبق فإنه حتى من يصر ويتعمد إنكار فائدة مثل هذه الأعمال التراثية كمادة قابلة للاستثمار اليوم ، فإنه لا يستطيع أن ينكر قيمة هذا النشر في التعرف على تاريخ العلائق الثقافية وتاريخ الثقافة نفسها .

أ . د [أحمد التوفيق]
أستاذ التاريخ بكلية الآداب
محافظ الخزانة العامة للكتب والوثائق بالرباط
الرباط في 2 / 5 / 2000

[الوفاء]

أهدي هذا الجُهد المتواضع إلى روح كل من :

الأستاذ محمد بن محمد بن عامر

مؤلف كتاب ملخص الأحكام الشرعية على المعتمد من مذهب المالكية .

والأستاذ ماء العينين بن العتيق

ناظم ألفية البُغية من ملخص الأحكام الشرعية على المعتمد من مذهب المالكية .

فهما صاحباً الفضل الأول في إنجاز هذا الكتاب ، بما قاما به من جُهد علمي في فترة كانت حالكة السواد باستيلاء المستعمر البغيض على ليبيا والمغرب ، فساهما في تطوير قواعد الفقه المالكي والمحافظة عليه .

وأرجو من الله سبحانه وتعالى أن يرحمهما ويغفر لهما وأن يسكنهما فسيح جناته ، إنه سميع قدير ، وبالإجابة جدير ، والحمد لله رب العالمين .

كما أتقدم بالشكر الجزيل للباحث المحقق الأستاذ عمار جحيدر الذي يعود إليه الفضل في اكتشاف نظم الشيخ ماء العينين بن العتيق عندما أطلع على رحلته المخطوطة بالخزانة العامة بالرباط ، ومن إفادته أستطعت أن أصل إلى النظم المحفوظ لدى أسرة الناظم جزاها الله كل خير .

المحقق

جمعة محمود الزريقي

الرباط في 22 شعبان 1420 هـ

الموافق 2 / 12 / 1999 م .

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

لم يعد خافياً على أحد الفائدة العلمية التي تجني من حركة إحياء التراث الإسلامي ، فهي رسالة أصبحت واضحة للعيان ، وتهدف بالدرجة الأولى إلى الرجوع لتراثنا العلمي في مختلف المجالات، ومحاولة الاستفادة منه ، فبقدر ما نعرف ماضيها يمكن أن نحدد اتجاهنا الصحيح ، وننتقل إلى بناء مستقبل زاهر ، وليس معنى ذلك أننا نعود إلى الوراء ، أو أن نتشربق في دائرة الماضي ، ونرفض الجديد المفيد ، بل نهدف إلى التعمق في دراسة الآثار العلمية التي قامت في المجتمع الإسلامي ، واستخلاص التجارب العلمية السابقة ، والاستفادة من الأخطاء ، وفهم علوم الأوائل ومعرفة اجتهاداتهم .

ونظراً لسلامة الهدف والمقصد ، ولتأمين الوصول إليه ، ينبغي أن تقوم حركة التراث على طريقة صحيحة تعتمد على الانتقائية والاختيار المفيد ، فليس كل ما كتب قديماً يمكن أن يحقق ويدرس ، حيث توجد أشياء مكررة ومعادة لا جديد فيها ، أي لا تضيف إلى ما هو معروف في السابق من علوم ، فهذه تستهلك الوقت والجهد ولا تحقق الهدف المنشود من إحياء التراث، وإن كانت لها من فائدة فهي قليلة ، مثلما يحدث مع الطلبة الذين يختارون مخطوطات لتحقيقها ، والحصول على الدرجة العلمية من وراء ذلك ، ولكنهم لا يحسنون الاختيار ، وكان الواجب على أساتذتهم توجيههم إلى الجديد المفيد .

ولكي نجعل من حركة إحياء التراث المكتوب مفيدة يجب ألا يقتصر الأمر على تحقيق النص وضبطه ، وإنما يجب دراسته والتعمق فيه ، والبحث عن الفائدة التي يضيفها تحقيق النص وإخراجه من جديد إلى الـ قراء والباحثين ، وما درج عليه بعض طلاب الدراسات العليا الذين يعكفون على تحقيق النصوص اقتصارهم في الجانب الدراسي على حياة المؤلف وشيوخه وتلاميذه ومؤلفاته ، ونبذة عن عصره وبيئته ، فهذا كله لا يعدو أن يكون مقدمة للتحقيق ، وليس جانباً دراسياً للنص المحقق ، ومن هنا يجب على المحقق أن

يدرس النص ، ويغوص في أعماقه ، لفهم أبعاده ومراميه ، وتحليله ومقارنته بالنصوص المشابهة ، و معرفة مكوناته، ومصادره التي اعتمد عليها ، وبصورة عامة كل ما يؤدي لاستخلاص الفوائد العلمية التي يضيفها ، أو الجديد الذي قدمه في مجاله العلمي .

أما فيما يتعلق بشخصية مؤلف النص المحقق ، ففي الغالب نجد أشياء غامضة ، ومعلومات تغيب عن الباحث ، فقد لا تسعفه المصادر والمراجع بالإجابة عن عدد من الأسئلة التي ترد إلى ذهن الباحث حول تلك الشخصية ، ومن هنا يجب على من يقدم على التحقيق أن يعايش حياة المؤلف

6

السابق ، ويحاول أن يجمع كل ما يعثر عليه من معلومات حوله ، ويتأمل في كلماته لفهم ما يريد أن يقوله ويدلل عليه ، أو ما يرغب في عرضه من أفكار ، وقراءة ما بين السطور ، لاستجلاء الحقائق والوصول إلى نتائج مفيدة .

فقد يكون مؤلف الأصل في وضع لا يسمح له بالاستفاضة والتصريح بكل ما يرغب في قوله ، فيلجأ إلى الرمز أو الإيماء بشكل غير لافت للنظر ، فتكون مهمة المحقق الباحث إظهار ذلك في قراءته المتبصرة المتأنية والدقيقة .

وفيما يخص الجوانب المبهمة من حياة صاحب النص الأصلي فعلى الباحث أن يحاول تغطيتها واستكمال ما نقص منها ، وتدارك ما فات مترجميه السابقين ، وله في سبيل ذلك التأمل في النصوص واستخلاص الإشارات ، ولا بأس أن يلجأ إلى الافتراض والتكهن حيث يمكن الحصول على ترجمة تكون أقرب إلى الواقع ، ولن يتأتى ذلك إلا بهذا الأسلوب الذي يستطيع من خلاله المحقق الباحث أن يضيف على ترجمة صاحب النص مهما قلت مصادرها نوعاً من البحث العلمي المشوق دون مغالاة أو تزويد في حقائق الأمور ، وبمعرفة المزيد عن حياة مؤلف النص تتضح عدة جوانب هامة لها علاقة وثيقة بموضوع النص ، من حيث أهدافه ومراميه والظروف التي كتب فيها والمؤثرات التي خضع لها ، وجوانب أخرى عديدة تختلف باختلاف حياة كل مؤلف على حدة .

وعلى هذا الأساس ، وقع اختياري على منظومة فقهية تتكون من ألف بيت وضعها أحد العلماء المغاربة على غرار تحفة الحكام لابن عاصم ، والناظم عاش خلال النصف الأول ، من القرن العشرين ، والجديد فيها أنه اعتمد في نظمها على كتاب ألفه أحد علماء ليبيا في زمن الناظم ، وصاغه في أسلوب قانوني حديث ، وإذا كان جهد مؤلف الكتاب قد تمثل في صياغة أحكام الفقه المالكي المتعلقة بالنظام القضائي والأحوال الشخصية والمعاملات والنتبوعات والمواريث ، في شكل مواد قانونية اقتصر فيها على المعتمد من أقوال الفقهاء ، وهو لم يكن مسبوقاً في ذلك ، فإن جهد الناظم تمثل في صياغة المواد القانونية في أبيات من النظم ، واستدرك على المؤلف وأضاف أحكام الرقيق والدماء والحدود ، فجاءت ارجوزته تختلف عن المنظومات السابقة ، بما تضمنه من أحكام شرعية وقواعد فقهية علاوة على التقسيم المنهجي ، وأحسب أن هذه هي التجربة الأولى في الفقه المالكي الذي يرتبط بها منهج التأليف الحديث بمنهج التأليف القديم وهو النظم ، لذلك وقعت الرغبة في دراسة هذا الترابط العلمي .

ورغبة في أن يكون الجهد العلمي المبذول مفيداً وجديداً ، فقد سلكت فيه إلى جانب تحقيق النص وضبطه ، شرح الأبيات وما فيها من أحكام شرعية وقواعد فقهية ، مقتصرأ على نصوص الكتاب الذي اعتمده الناظم ،

مع مقدمة دراسية شملت حياة الناظم ومؤلف الكتاب ، وشيوخهما ، وآثارهما العلمية ، وملامح ذلك ال لقاء الذي تم بينهما في طرابلس الغرب العام 1939 م ، وبيان

7

منهج كل منهما في التأليف ، والمقارنة بين المنهجين ، وقد تطرق البحث إلى اشكالية هامة ، وهي الفائدة المتوخاة من دراسة القواعد الفقهية في عصر التقنين الحالي ، ومدى حاجة المشرع الإسلامي لمثل هذه القواعد ، والمرحلة العلمية التي تحتلها كتب القواعد والكليات في مسيرة الفقه المالكي ، وعلاقة ذلك بالنصوص القانونية الحديثة .

وجدت من خلال تحقيق المنظومة وإظهارها من طي النسيان ساحة طيبة لدراسة كتاب ملخص الأحكام الشرعية على المعتمد من مذهب المالكية ، وهو المصدر الأول للناظم ، وقد طبع الكتاب سنة 1937 م ، ومنذ ذلك الوقت لم يحظ بدراسة جادة لمنهجه وأسلوبه والأحكام الشرعية والقواعد الفقهية التي تضمنتها مواده التسعمائة وثمان وعشرون ، والنماذج الملحقة بها ، ومصادره التي اعتمد عليها (1) فحاولت هذه الدراسة أن تغطي هذا الجانب ، وتسلط عليه الأضواء حيث تم تفسير أبيات النظم استناداً إلى الأحكام المذكورة في الكتاب ، لذلك تم ربط الأبيات بالمواد إذ لا يفهم معنى البيت ومقصود الناظم إلا بربطه مع القاعدة المصاغة في الكتاب ، ومن تم يلاحظ القارئ الكريم الفرق بين النظم والتقنين إضافة إلى معرفته للأحكام .

يضاف إلى ذلك أن تحقيق المنظومة ودراستها مع الكتاب ، فيه إظهار العلاقة الثقافية بين المغرب وليبيا ، وتسليط الضوء على الحركة الفكرية فيهما خلال النصف الأول من القرن العشرين ، وبيان وحدة المذهب المالكي في الغرب الإسلامي الممتد من برقة شرقاً ، وهو موطن مؤلف الكتاب ، إلى الأقاليم الصحراوية المغربية ، وهي موطن الناظم ، فهذا التوافق بين الأثرين العلميين ، يدل على اهتمام فقهاء مدرسة الفقه المالكي السائدة في أغلب مناطق الغرب الإسلامي ، وجهودهم في تطوير هذه المدرسة ، ومواكبة الفقهاء لكل تطور يحدث فيهما ، وخاصة في مجال التشريع الذي يحكم التصرفات والمعاملات ومسائل الأحوال الشخصية ، ومسائل الدماء والحدود ، وفي ذلك خدمة جليلة يستحق عليها مؤلف الكتاب والناظم كل تقدير واحترام ، وإذا عرفنا أنهما وضعاً مؤلفيهما في ظروف غير عادية ، وهي مرحلة الاستعمار والتي حلت ببلديهما ، لعرفنا مقدار ذلك الجهد وما يمثله من تحد وإصرار على الحفاظ على الهوية الإسلامية.

والله الموفق لما فيه الخير

المحقق

(1) سبق وأن تناولت تفاصيل الكتاب وبيان بعض فوائده وميزاته من خلال ترجمة المؤلف في كتابي :

سابعاً : الفهرس العام

رقم الصفحة	الموضوع	
2	افتتاحية	1
5	الإهداء	2
6	مقدمة	3
12	<u>القسم الأول : مقدمة التحقيق والدراسة</u>	4
12	الفصل الأول : حياة صاحب الأصل والناظم وآثارهما العلمية	5
13	المبحث الأول : الأستاذ محمد بن محمد بن عامر	6
15	المبحث الثاني : الأستاذ ماء العينين بن العتيق	7
21	المبحث الثالث : لقاء الأستاذين في طرابلس الغرب	8
27	المبحث الرابع : الحالة السياسية للمغرب وليبيا في حياة المؤلف والناظم	9
30	<u>الفصل الثاني : المنهج الذي اتبعه الناظم</u>	10
30	المبحث الأول : منهج مؤلف الكتاب الأصلي	11
36	المبحث الثاني : منهج الناظم في الألفية	12
41	المبحث الثالث : مقارنة بين المنهجين	13
49	<u>الفصل الثالث : مسيرة التأليف في الفقه المالكي</u>	14
50	المبحث الأول : بداية التأليف وتطوره	15
56	المبحث الثاني : القواعد الفقهية	16
63	المبحث الثالث : تقنين القواعد الفقهية	17
70	<u>الفصل الرابع : المنهج المتبع في تحقيق النص وشرحه</u>	18
70	المبحث الأول : النسخ المعتمد عليها في التحقيق	19

72	المبحث الثاني : اسم النص المحقق ومكوناته	20
75	المبحث الثالث : كيفية تحقيق النص وشرحه	21
79	صورة المخطوطات التي تم الاعتماد عليها	22
80	صورة الصفحة الأولى من النسخة (أ)	23
81	صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)	24
82	صورة الصفحة الأولى من النسخة (ب)	25
83	صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)	26
85-84	صورة الصفحة الأولى من التقاريط	27
87-86	صورة الصفحة الثانية من التقاريط	28

رقم الصفحة

88

الموضوع

29 القسم الثاني: التحقيق (السفر الأول) (1)

(1) لم يذكر الناظم كلمة السفر الأول في بداية النظم ، إلا أنه قبل بداية القسم الثالث ، ذكر ما يفيد انتهاء السفر الأول ويليه الثاني أوله القسم الثالث في المعاملات والتبرعات .

90	الأبيات 1-12	مقدمة	30
		القسم الأول في القضاء ومتعلقاته	31
		الباب الأول : في القضاء	32
91	الأبيات 13-20	تمهيد	33
92	الأبيات 21-47	الفصل الأول : في القضاء والقاضي ومتعلقاته	34
95	الأبيات 48-51	الفصل الثاني : في التحكيم	35
96	الأبيات 52-59	الفصل الثالث : في أحكام الدعوى	36
97	الأبيات 60-62	تنمة	37
97	الأبيات 63-66	الفصل الرابع : في الأجال	38
98	الأبيات 67-76	الفصل الخامس : في الأعدار	39
99	الأبيات 77-80	الفصل السادس : في التعجيز	40
100	الأبيات 81-84	الفصل السابع : في الحوز	41
101	الأبيات 85-87	الفصل الثامن : في كتاب القاضي إلى القاضي	42
		الباب الثاني : في القضاء والمحاكمات	43
102	الأبيات 88-93	الفصل الأول : في العرف والعادة	44
103	الأبيات 94-104	تكملة في بعض ما يراعى فيه أمد السنة من المسائل	45
105	الأبيات 105-110	الفصل الثاني : في بعض المسائل التي لا يلزم فيها الالتزام لإسقاط الحق قبل وجوبه	46
106	الأبيات 111-119	الفصل الثالث : فيما يجب أن يتنبه له القاضي	47

107	-120	الأبيات 127	الفصل الرابع : في قواعد عامة	48
الباب الثالث : في الصلح				
109	-128	الأبيات 135	التمهيد	50
110	-136	الأبيات 141	الفصل الأول : فيما يصح فيه الصلح وما لا يصح فيه	

111	149-142	الأبيات	الفصل الثاني : في أحكام الصلح	
-----	---------	---------	-------------------------------	--

53 الباب الرابع في الشهادة وأحكامها

112	154-150	الأبيات	تمهيد	54
-----	---------	---------	-------	----

رقم الصفحة

الموضوع

112	159-155	الأبيات	الفصل الأول : في أحكام الشهادة	55
113	164-160	الأبيات	الفصل الثاني : في تزكية الشهود	56
114	170-165	الأبيات	الفصل الثالث : في مراتب الشهادة	57
114	176-171	الأبيات	الفصل الرابع : في شهادة السماع	58
115	185-177	الأبيات	الفصل الخامس : في شهادة النقل	59
117	190-186	الأبيات	الفصل السادس : في تعارض البيتين وتقديم إحداهما على الأخرى	60
118	194-191	الأبيات	الفصل السابع : في مسائل متنوعة من أحكام الشهادة	61
119	202-195	الأبيات	الفصل الثامن : في المواضع التي ترد فيها الشهادة	62
120	208-203	الأبيات	الباب الخامس : في الإقرار وأحكامه	63
121	222-209	الأبيات	الباب السادس : في اليمين وأحكامها	64
الباب السابع : في أمور لها ارتباط بالقضاء				
123	232-223	الأبيات	الفصل الأول : في الفتوى والمفتى	66
124	241-233	الأبيات	الفصل الثاني : في استئناف الأحكام	67
126	249-242	الأبيات	الفصل الثالث : في أحكام التوثيق	68

127	الأبيات 253-250	الفصل الرابع : في أحكام الوكالة في الدعوي وهو المعروف في أيامنا بالمحاماة	69
		القسم الثاني : في الحقوق العائلية والأحوال الشخصية	70
		الباب الأول : في النكاح ومتعلقاته	71
129	الأبيات 257-254	تمهيد	72
129	الأبيات 282-258	الفصل الأول : في الأركان وشروطها	73
132	الأبيات 299-283	الفصل الثاني : في شروط عقد النكاح	74
134	الأبيات 302-300	الفصل الثالث : في نكاح التفويض	75
134	الأبيات 308-303	أحكام متنوعة في النكاح	76
135	الأبيات 322-309	الفصل الرابع : فيما يكون به الخيار لأحد الزوجين	77
		الفصل الخامس : في المحرمات	78
137	الأبيات 325-323	تمهيد	79
137	الأبيات 331-326	المحرمات من النسب والمصاهرة	80
138	الأبيات 338-332	المحرمات من جهة الرضاع والجمع والبت والشرك	81
139	الأبيات 354-339	الفصل السادس : في الأنكحة الفاسدة	82
142	الأبيات 362-355	خاتمة فيما يجوز لراغب النكاح قبل العقد وما يندب وقته وما يكره	83
		الباب الثاني : في الطلاق وتوابعه	84
143	الأبيات 381-363	الفصل الأول : في أركان الطلاق وألفاظه وأحكامه	85
146	الأبيات 388-383	أقسام الطلاق	86
147	الأبيات 397-389	أحكام الخلع	87
149	الأبيات 403-398	الفصل الثاني : في النشوز ودواعي الشقاق بين الزوجين وبعث الحكمين	88
150	الأبيات 413-404	الفصل الثالث : في تنازع الزوجين في أصل النكاح وفي الصداق وفي أمتعة الدار	89
151	الأبيات 420-414	حسن معاشرة الزوجين	90
152	الأبيات 425-422	أحكام الرضاع وما يترتب عليها	91
153	الأبيات 442-426	الفصل الرابع : في العدة والاستبراء وأحكامهما	92
155	الأبيات 449-443	الفصل الخامس : في أحكام المفقود	93
		الباب الثالث : في الإيلاء والظهار واللعان	94
156	الأبيات 453-450	الفصل الأول : في الإيلاء	95
157	الأبيات 457-454	الفصل الثاني : في الظهار	96

158	الأبيات 467-458	الفصل الثالث : في اللعان	97
160	الأبيات 471-468	خاتمة في أسباب نفي الحمل والولد بغير لعان	98
		الباب الرابع : في الحضانة وأحكام النفقة	99
161	الأبيات 483-472	الفصل الأول : في الحضانة	100
		الفصل الثاني : في النفقات	101
163	الأبيات 486-484	تمهيد	102
163	الأبيات 494-487	[الصنف الأول] الزوجات	103
165	الأبيات 497-495	[الصنف الثاني] المطلقات طلاقاً رجعيّاً	104
165	الأبيات 502-498	[الصنف الثالث] في نفقة الأبناء القاصرين والأبوين الفقيرين	105
166	الأبيات 504-503	[الصنف الرابع] : في الرقيق والدواب	106
		الباب الخامس : في أحكام الحجر والرشد	107
167	الأبيات 507-505	تمهيد	108

رقم الصفحة	الموضوع		
167	الأبيات 513-508	الفصل الأول : في أحكام الحجر وأسبابه	109
	الأبيات 524-514	الفصل الثاني : في أحكام الرشد والترشيد وما ينفذ من أفعال المحجور عليهم وما لا ينفذ	110
168		السفر الثاني	111
		القسم الثالث : في المعاملات والتبرعات	112
		الباب الأول : في البيوع	113
170	الأبيات 529-525	الفصل الأول : في أحكام البيع	114
171	الأبيات 536-530	الفصل الثاني : في أنواع المكاسب والبيوع	115
172	الأبيات 552-537	الفصل الثالث : في الربا في النقدين وهما الذهب والفضة والربا في الطعام	116
173	الأبيات 568-553	الفصل الرابع : في البيوعات الفاسدة	117
175	الأبيات 576-569	الفصل الخامس : في بيع الثمار والزررع وما يلحق بذلك	118
176	الأبيات 590-577	الفصل السادس : في العيوب والغبن	119
177	الأبيات 594-591	الفصل السابع : في السلم	120
178	الأبيات 600-595	الفصل الثامن : في بيع الخيار والثنيا	121
180	الأبيات 607-601	الباب الثاني : في أحكام الإجارة والكراء	122
181	الأبيات 613-608	الباب الثالث : في أحكام الرهن	123
		الباب الرابع : في المزارعة والمغارسة والمساقاة	124
182	الأبيات 617-614	الفصل الأول : في أحكام المزارعة	125
182	الأبيات 621-618	الفصل الثاني : في أحكام المغارسة	126

183	الأبيات 625-622	الفصل الثالث : في أحكام المساقاة	127
184	الأبيات 634-626	الفصل الخامس : في الوكالة	128
		الباب السادس : في الهبة وأحكامها	129
186	الأبيات 639-635	تمهيد	130
187	الأبيات 643-640	الفصل الأول : في أنواع الهبة	131
187	الأبيات 647-644	الفصل الثاني : في العمري والعارية	132
188	الأبيات 651-648	الفصل الثالث : فيما يلزم من الهبة وما لا يلزم	133
		الباب السابع : في الشركة والقرض	134
189	الأبيات 661-652	الفصل الأول : في أنواع الشركة	135
	الأبيات من 662 665-	الفصل الثاني : في أحكام القرض أي المضاربة	136

رقم الصفحة

الموضوع

191	الأبيات 665-662	الفصل الثاني : في أحكام القراض أي المضاربة	137
		الباب الثامن : في الكفالة والحوالة والقرض	137
191	الأبيات 671-666	الفصل الأول : في الكفالة	138
192	الأبيات 675-672	الفصل الثاني : في الحوالة	139
193	الأبيات 679-676	الفصل الثالث : في القرض أي السلف	140
193	الأبيات 684-680	أحكام الدفع والقبض	141
194	الأبيات 691-685	أحكام الفس والمفلس	142
196	الأبيات 699-692	الباب التاسع : في الغصب والتعدي وأحكامها	143
197	الأبيات 708-700	أحكام التعدي	144
198	الأبيات 712-709	أحكام الإغتصاب	145
199	الأبيات 718-713	الباب العاشر : في أحكام الشفعة	146
200	الأبيات 728-719	الباب الحادي عشر : في القسمة وأحكامها	147
202	الأبيات 736-729	الباب الثاني عشر : في الاستحقاق	148
203	الأبيات 745-737	الباب الثالث عشر : في أحكام الوقف ويسمى الحبس	149
205	الأبيات 755-746	الباب الرابع عشر : في أحكام الوصية	150
206	الأبيات 761-756	الوصية بحجر أبنائه القصر	151
		الباب الخامس عشر : في العتق وما يتصل به	152
207	الأبيات 768-762	الفصل الأول : في العتق	153
208	الأبيات 773-769	الفصل الثاني : في الولاء	154
209	الأبيات 779-774	الفصل الثالث : في الكتابة	155

210	الأبيات 783-780	الفصل الرابع : في التدبير	156
210	الأبيات 787-784	الفصل الخامس : في أمهات الأولاد	157
		القسم الرابع : في الدماء والحدود والموارِيث	158
		الباب الأول : في الدماء والحدود	159
211	الأبيات 791-788	تمهيد	160
212	الأبيات 806-792	الفصل الأول : في القتل	161
213	الأبيات 820-807	أنواع الدية	162
215	الأبيات 828-821	ما يثبت به القتل	163
216	الأبيات 844-829	الفصل الثاني : في الجراحات	164

رقم الصفحة	الموضوع		
217	الأبيات 852-845	الفصل الثالث : في حد الزنى والقذف	165
218	الأبيات 858-853	حد القذف	166
219	الأبيات 863-859	الفصل الرابع : في السرقة	167
220	الأبيات 867-864	الفصل الخامس : في شرب الخمر	168
220	الأبيات 872-868	الفصل السادس : في الحرابة	169
221	الأبيات 877-873	الفصل السابع : في البغي	170
222	الأبيات 890-878	الفصل الثامن : في المرتد والزندق والساب والساحر	171
		الباب الثاني : في الموارِيث	172
		الفصل الأول فيما يتعلق بالتركة من الحقوق وأسباب الإرث وموانعه	173
224	الأبيات 893-891	تمهيد	174
224	الأبيات 896-894	الحقوق المتعلقة بالتركة	175
225	الأبيات 899-897	أسباب الإرث وشروطه وموانعه	176
225	الأبيات 904-900	الفصل الثاني : في الورثة بطريق الفرض وأصنافهم	177
226	الأبيات 906-905	الفروض وأصحابها	178
226	الأبيات 909-907	أصحاب النصف	179
226	الأبيات 911-910	أصحاب الربع والثلث	180
227	الأبيات 913-912	أصحاب الثلثين	181
227	الأبيات 916-914	أصحاب الثلث	182
228	الأبيات 922-917	أصحاب السدس	183
228	الأبيات 926-923	الفصل الثالث : في الوارثين بطريق التعصيب	184
230	الأبيات 941-927	الفصل الرابع : في الحجب	185
232	الأبيات 954-942	الفصل الخامس : في أمور تتعلق بالموارِيث	186
232	الأبيات 960-955	الفريضة الحمارية والمالكية وأختها	187

233	الأبيات 964-961	الفريضة الأكدرية والخرقاء	188
233	الأبيات 968-965	ميراث الجد مع الأخوة	189
234	الأبيات 970-969	ميراث الحمل	190
234	الأبيات 974-971	ميراث المفقود	191
234	الأبيات 976-975	ميراث الخنثى المشكل	192
235	الأبيات 978-977	ميراث الغرقى وأشباههم	193

رقم الصفحة

الموضوع

235	الأبيات 984-979	خاتمة في بيان كيفية الأصول العملية للفرائض والمناسخات	194
236	الأبيات 989-985	المناسخات	195
236	الأبيات 991-990	تكميل في الإقرار والإنكار	196
237	الأبيات 999-992	ختام النظم	197
239		تفريظ الشيخ مربيه ربه بن ماء العينين	198
239		تفريظ الشيخ سيدات بن الشيخ أحمد الهيبة	199
240		تفريظ الأديب محمد سالم بن عبد الفتاح العلوي	200
		القسم الثالث : الخاتمة ومسارد الكتاب	
243		أولاً : الخاتمة	
		ثانياً : مسارد الكتاب وتشمل :	
245		مسرد الآيات القرآنية الكريمة	1
246		مسرد الأحاديث النبوية الشريفة والآثار	2
247		مسرد الكلمات الصعبة	3
247		مسرد الأماكن المذكورة في الدراسة	4
258		مسرد الأعلام المذكورين في الدراسة والنظم	5
250		مسرد المصادر والمراجع المستعملة في الدراسة والتحقيق	6
257		الفهرس العام للكتاب	7